المملكـــــــة المغربيـــــــة
وزارة الداخليـــــــة
إقـــــليم ورزازات
جماعة تلوات

قرار رقم : 71 بتاريخ : 28 أبريل 2026

لرئيس مجلس جماعة تلوات

بشان تنظيم مباراة التوظيف في درجة

تقني من الدرجة الرابعة

أن رئيس مجلس جماعة تلوات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13شوال 1497 (27شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- و على مرسوم ملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات و مناصب الادارة العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الأخير 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 24 ربيع الاول 1439 (23نوفمبر2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشان النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- . وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 1013 ربيع الثاني 1384(19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231الصادر في 7ذو الحجة 1413 (29ابريل1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة .
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- و على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و بتاريخ D-7862بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D- 6167 بتاريخ 3 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.

يقرر ما يلي

المادة الاولى

يعلن رئيس مجلس جماعة تلوات عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي و ذلك يومه الاحد 21 يونيو 2026 على الساعة العاشرة صباحا بمركزية مجموعة مدارس تلوات جماعة تلوات دائرة امرزكان اقليم ورزازات او مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	الكهرباء	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (01) منصب واحد. وتخصص نسبة 25% حسب الدرجات والتخصصات من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفولي الامة او عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية . و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. و الحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها، كما هو مبين في الجدول أعلاه.
ولا يعتد بشهادة النجاح. ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام . ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي :**مقر جماعة تلوات دائرة امرزكان إقليم ورزازات**. وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم **الاثنين 01 يونيو 2026 على الساعة الرابعة والنصف مساء** و هو آخر اجل لقبول و إيداع الترشيحات (ويعتد بتاريخ تأشيرة خاتم مصالح البريد بالنسبة للطلبات المتوصل بها عن طريق البريد قبل حصر اللائحة النهائية للمشاركين). و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الآجال المحددة أعلاه.

و ستنشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة او إعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma و على البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية او العمالة او الإقليم المعني، عند توفرهما ، و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

حرر ب تلوات

بتاريخ 28 أبريل 2026

الامضاء

رئيس المجلس الجماعي

مولاي الحسن المزيدة

المملكـــــة المغربيـــــة
وزارة الداخليـــــــــة
إقـــــليم ورزازات
جماعة تلوات

اعلان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة
تقني من الدرجة الرابعة

تنظم جماعة تلوات يومه الأحد 21 يونيو 2026 على الساعة العاشرة صباحا مباراة لتوظيف (01) تقني من الدرجة الرابعة.

مراكز المباراة

تجرى المباراة المذكورة بمركزية مجموعة مدارس تلوات جماعة تلوات دائرة امرزكان إقليم ورزازات. او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (01) منصب واحد ، وتخصص نسبة 25% حسب الدرجات والتخصصات من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفولي الامة او عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	الكهرباء	01

شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية:
- أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية، و ان يكون له القدرة العقلية و البدنية لممارسة الوظيفة العمومية .
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية . و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة.
- ا ن يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ،ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

نوعية الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي او تطبيقي واحد، وتحدد مدتهما و معاملهما كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوبة شغلها او باختصاصات الجماعات .	ثلاث (3) ساعات	4
الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح او المترشحة مواضيع وقضايا مختلفة . أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 .

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن12 من 20 في الاختبار الكتابي .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين ، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، و لائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 .

طريقة الترشيح

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية

- إيداع ملف الترشيح

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي **مقر جماعة تلوات دائرة امرزكان إقليم ورزازات. و ذلك خلال** أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم **الاثنين 01 يونيو 2026** على الساعة الرابعة والنصف مساء و هو آخر اجل لقبول و إيداع الترشيحات (ويعتد بتاريخ تأشيرة خاتم مصالح البريد بالنسبة للطلبات المتوصل بها عن طريق البريد قبل حصر اللائحة النهائية للمشاركين) و سيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الآجال المحددة اعلاه.

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية

-طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه الدائم و توقيعه و رقم هاتفه و بريده الالكتروني .

- **نسخة من دبلوم التقني في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له**، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل . ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

- **نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.**

-**سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة.**

- **ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتاز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف. تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.**

- **نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم**(بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)

- **شهادة التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية اعاقة)**

- **كل وثيقة تثبت توفر المترشح او المترشحة على الكفاءات و المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها. عند الاقتضاء.**

* **علاوة على الوثائق المطلوبة** ،فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين تتميم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية

* و سيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و اعلان النتائج على**موقع التشغيل العمومي** www.emploi-public.ma

و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma و على البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية او العمالة او الاقليم المعني، عند توفرهما ، و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

***اذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان اعلن نجاحه لا يتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة** .فسيتم تعويضه(بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر ب تلوات

بتاريخ 28 أبريل 2026

المملكة المغربية وزارة الداخلية
جماعة تلوات
وزارة الداخلية

الأمضاء

رئيس المجلس الجماعي

مولاي الحسن الجزيدة